|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CRC/C/82/D/54/2018 |
|  | **اتفاقيـة حقوق الطفل** | Distr.: General13 November 2019ArabicOriginal: Spanish |

**لجنة حقوق الطفل**

 قرار اعتمدته اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، بشأن البلاغ رقم 54/2018[[1]](#footnote-1)\*،[[2]](#footnote-2)\*\*

*المقدم من:* م. إ. م

*الشخص المدعى أنه ضحية:* صاحب البلاغ

*الدولة الطرف:* إسبانيا

*تاريخ تقديم البلاغ:* 24 أيلول/سبتمبر 2018

*الموضوع:* إخضاع طفل مهاجر لا يرافقه أحد لاختبار طبي لتحديد سنه

1- كان صاحب البلاغ، وهو مواطن جزائري من مواليد 26 حزيران/يونيه 2001، مسافراً على متن قارب صغير تم اعتراضه في 27 تموز/يوليه 2018 بالقرب من الساحل الإسباني. ولدى وصول صاحب البلاغ إلى إسبانيا، ادعى أنه قاصر وأن لديه الوثائق اللازمة لإثبات ذلك. لكن في 28 تموز/يوليه 2018، نُقل صاحب البلاغ إلى مستشفى حيث أُجري اختبار بالأشعة السينية على يده اليسرى بينما كان دون مرافق ودون مستشار قانوني. وأظهرت نتائج الاختبار، التي لم يُبلَّغ بها صاحب البلاغ، أن عمره يتراوح بين 18 و19 سنة بالاستناد إلى أطلس غروليتش وبايل. وفي 29 تموز/يوليه 2018، بدأت إجراءات طرده، وفي 30 تموز/ يوليه 2018 نُقل إلى مركز احتجاز للمواطنين الأجانب (البالغين) في مدريد. وعند دخوله المركز في 1 آب/أغسطس 2018، طلب صاحب البلاغ كتابياً الاعتراف به كقاصر. وفي 10 آب/أغسطس 2018، طلب صاحب البلاغ تعليق أمر الطرد الصادر بحقه ونقله إلى مركز لحماية القصّر. ومع ذلك، لم يتلقّ رداً على هذين الطلبين.

2- وفي 24 أيلول/سبتمبر 2018، قرر الفريق العامل المعني بالبلاغات، بالنيابة عن اللجنة، تسجيل البلاغ وتوجيه طلب إلى الدولة الطرف لتعليق طرد صاحب البلاغ ونقله إلى مركز لحماية القصر ما دام البلاغ قيد النظر.

3- وفي 7 كانون الثاني/يناير 2019، أبلغت الدولة الطرف اللجنة بعقد اجتماع مع السلطات الجزائرية في 19 أيلول /سبتمبر 2018، أكدت خلاله هذه السلطات أن صاحب البلاغ كان قاصراً، ولهذا رفضت السماح له بمرور آمن. وفي اليوم نفسه، أُحيل صاحب البلاغ إلى النيابة العامة للأحداث. وفي 27 أيلول/سبتمبر 2018، أجريت اختبارات أخرى بالأشعة السينية على اليد اليسرى لصاحب البلاغ لتحديد سنه. وأظهرت نتائج هذه الاختبارات أن صاحب البلاغ كان يبلغ من العمر 17 سنة، مع احتمال تباين يبلغ 12 شهراً، بالاستناد إلى أطلس غروليتش وبايل. وفي اليوم نفسه، أصدرت دائرة النيابة العامة للأحداث مرسوماً يعترف بأن صاحب البلاغ قاصر. وفي 28 أيلول/سبتمبر 2018، سُجِّل في سجل القصّر غير المصحوبين. وفي 14 تشرين الأول/ أكتوبر 2018، غادر صاحب البلاغ مركز القصّر حيث كان يسكن، ومكان وجوده الحالي غير معروف.

4– وتدعي ممثلة صاحب البلاغ، في ملاحظاتها المؤرخة 16 تموز/يوليه 2019، أنه لم يُعترف بصاحب البلاغ كقاصر حتى 28 أيلول/سبتمبر 2018، وقبل هذا التاريخ ظل محتجزاً لمدة 51 يوماً، وأنه بعد إطلاق سراحه نام في الشارع لمدة تسعة أيام. وتشير إلى أن صاحب البلاغ أُخضع مرتين للاختبار نفسه الذي كانت له نتائج متباينة. وتضيف أنه أثناء إجراء تحديد السن، لم يُستمع إلى صاحب البلاغ ولم تؤخذ مصالحه الفضلى بعين الاعتبار. وعلى هذا الأساس، تعترض ممثلة صاحب البلاغ على وقف النظر في البلاغ.

5- وإن لجنة حقوق الطفل، وقد اجتمعت في 27 أيلول/سبتمبر 2019، وبعد النظر في طلب وقف الإجراءات المقدم من الدولة الطرف، لاحظت أن وضع صاحب البلاغ كقاصر قد اعتُرف به وأن صاحب البلاغ وُضع تحت حماية السلطات. وعلى الرغم من أن هذا لا يصل في حد ذاته إلى درجة التعويض الكامل عن انتهاكات الاتفاقية المدعى ارتكابها، وعلى الرغم من أن اللجنة لا تؤيد إجراء تحديد السن الذي اتبعته الدولة الطرف، فقد اعتبرت اللجنة أن الاعتراف بوضع صاحب البلاغ كقاصر يترك هذا البلاغ مجرداً من غرضه، وقرّرت وقف النظر في البلاغ رقم 54/2018، وفقاً للمادة 26 من نظامها الداخلي بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات.

1. \* اعتمدته اللجنة في دورتها الثانية والثمانين (9-27 أيلول/سبتمبر 2019). [↑](#footnote-ref-1)
2. \*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: سوزان أهو أسوما، وأمل سلمان الدوسري، وهند أيوبي إدريسي، وبراغي غودبرانسون، وفيليب يافي، وأولغا أ. خازوفا، وسيفاس لومينا، وجهاد ماضي، وفايث مارشال - هاريس، وبنيام داويت مزمور، وكلارنس نيلسون، وميكيكو أوتاني، ولويس إرنستو بيدرنيرا رينا، وخوسيه أنخيل رودريغيز رييس، وعيساتو ألسان سيديكو، وآن ماري سكيلتون، وفيلينا تودوروفا، وريناتي وينتر. [↑](#footnote-ref-2)